

البحر الزخار (مسند البزار)

- 1221 - حدثنا أبو كريب قال : نا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن سعد و أبي بكرة كلاهما يقول : سمعته أنا من محمد A قال Y من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام) .
- وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أبي عثمان عن سعد و أبي بكرة إلا عاصم الأحول